PCNICC/2000/WGRPE(4)/INF/1

5 April 2000
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية
الفريق العامل المعني بالقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات بشأن الباب ٤ من النظام الأساسي
نيويورك
١٣ - ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠
١٢ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠
٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر - ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠

ورقة معلومات مقدمة من وفود اسبانيا والبرتغال والبوسنة والهرسك ومصر وكندا وكولومبيا بشأن الباب ٤ من نظام روما الأساسي: تكوين المحكمة وإدارتها

مساهمة دوائر المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة بشأن القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات المؤقتة للمحكمة المقدمة إلى اللجنة التحضيرية في دورتها المعقودة في الفترة من ١٣ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠

00-37906 (A)
0037906

PURL: https://www.legal-tools.org/doc/1deb0a/

المحتويات

الفصل		الفقرات	الصفحة
أولا -	مقدمة ومذكرة بشأن التعجيل بالإجراءات	١-٣	٣
ثانيا -	وحدة المجني عليهم والشهود	٤-١٦	٤
	ألف - المرونة الإدارية والمالية	٦-٨	٥
	باء - العلاقة بين وحدة المجني عليهم والشهود والمحكمة	٩-١١	٦
	جيم - حماية المجني عليهم والشهود أثناء التحقيق وتقديم الدعم إليهم	١٢-١٣	٧
	دال - النقل إلى مكان جديد	١٤-١٦	٨
ثالثا -	محامو الدفاع	١٧-٣٥	٩
	ألف - مقدمة ولمحة عامة	١٧-١٨	٩
	باء - الأحكام والقواعد المنطبقة في النظام الأساس	١٩-٢٠	٩
	جيم - إدارة المسائل المتعلقة بحضور محامي الدفاع أمام المحكمة	٢١-٣٢	١٠
	١ - مبادئ عامة	٢١-٢٢	١٠
	٢ - مسؤوليات وحدة محامي الدفاع	٢٣-٢٤	١١
	٣ - انتداب محامي الدفاع وتقديم المساعدة القانونية	٢٥-٢٨	١٢
	٤ - مؤهلات محامي الدفاع	٢٩-٣٢	١٣
	دال - الأخلاق والانضباط	٣٣-٣٥	١٤

PURL: https://www.legal-tools.org/doc/1deb0a/

أولا – مقدمة ومذكرة بشأن التعجيل بالإجراءات[1]

١ – في تموز/يوليه ١٩٩٩، قدم قضاة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة تقريرا إلى اللجنة التحضيرية بشأن القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الجنائية الدولية. وقد ركز التقرير، في جملة أمور، على دور القضاة في عملية تقرير القواعد، ومسائل إدارة المحاكمات والقواعد المتعلقة بالإثبات. وتولى القاضي غبرييل كيرك ماكدونالد، الذي كان عندئذ رئيسا لمحكمة يوغوسلافيا، تقديم التقرير إلى اللجنة التحضيرية في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩.

٢ – وقد انتهت اللجنة التحضيرية الآن من صياغة القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات المؤقتة (''القواعد المؤقتة''). وقد قام القضاة، بناء على اقتراحات تشير إلى أن خبرة محكمة يوغوسلافيا قد تكون مفيدة للجنة التحضيرية في نظرها في القواعد المؤقتة، بإعداد بعض المعلومات والتعليقات الإضافية بشأن بعض المسائل المتنازع عليها في القواعد المؤقتة أو التي لم يتم التطرق اليها فيها. وتتجه النية إلى الاكتفاء بتشاطر خبرة المحكمة وممارساتها في عدد قليل من المجالات الرئيسية التي لم تعالج في تقرير القضاة السابق. والمجالات التي تم اختيارها للتعليق محدودة وتتعلق في المقام الأول بجوانب اجتهادات وممارسة المحكمة التي قد تكون ذات فائدة للجنة التحضيرية بوجه خاص.

٣ – وتشمل المواضيع التي تم اختيارها للتعليق العنف الجنسي، وخاصة القواعد التي تنظم قبول الدليل المتعلق بالرضا والسلوك الجنسي السابق؛ ووحدة المجني عليهم والشهود؛ ومحامي الدفاع؛ وإنفاذ الأحكام. وبالإضافة إلى ذلك، سيؤكد القضاة من جديد الموضوع الرئيسي لتقريرهم المقدم في تموز/يوليه ١٩٩٩: يجب أن توفر القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الجنائية الدولية لقضاة المحكمة الأدوات اللازمة للتعجيل بالإجراءات. وقد تصدت محكمة يوغوسلافيا لمسألة إجراء محاكمات عاجلة للأفراد المتهمين واتخذت عددا من الإجراءات للتعجيل بإجراءاتها. وبهذا الصدد، يوجه القضاة انتباه اللجنة التحضيرية إلى تقريرهم المقدم في تموز/يوليه كما يشيرون إلى التقرير الأخير لفريق الخبراء[2]، الذي يتضمن عددا من المقترحات الإضافية هي قيد الاستعراض حاليا من جانب جميع أجهزة كل من

---

(١) ينبغي أن تقرأ هذه الوثيقة بالتلازم مع الوثيقتين PCNICC/2000/WGRPE(6)/INF/1 و PCNICC/2000/WGRPE(10)/INF/1.

(٢) تقرير فريق الخبراء لإجراء استعراض للتشغيل والأداء الفعالين للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا (الوثيقة A/54/634).

PURL: https://www.legal-tools.org/doc/1deb0a/

المحكمتين المخصصتين. وقد ارتأى القضاة أنه ينبغي دراسة كل جانب من جوانب العملية بإمعان لكفالة القيام بالإجراءات بصورة تتسم بالنزاهة والكفاءة وعدم إضاعة الوقت. وعلى الرغم من أنه ما من شك في أن الإجراءات في المحكمة الجنائية الدولية كما في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا ستكون معقدة وصعبة، فإن من اللازم إقامة العدل بطريقة تتسم بأقصى قدر ممكن من الكفاءة. وعليه، فبالإضافة إلى التعليقات التالية التي أبديت بروح التعاون، يؤكد القضاة من جديد الدروس والتعليقات الواردة في تقريرهم السابق المقدم في تموز/يوليه ١٩٩٩.

ثانيا – وحدة المجني عليهم والشهود

٤ – يختلف دور المجني عليهم في الإجراءات أمام المحكمة الجنائية الدولية بعدد من الجوانب الهامة عن الإطار المقرر بالنسبة للمحكمتين المخصصتين. ومن أهم هذه الاختلافات اشتراك المجني عليهم بأنفسهم في الإجراءات، على النحو المنصوص عليه في المادة ٦٨ (٣) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والأحكام المتعلقة بالتعويضات بموجب المادة ٧٥. وعليه، فإنه ليس لدى محكمة يوغوسلافيا أي خبرة ذات صلة تشاطرها فيما يتعلق بهذه الأحكام من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية أو القواعد التي ستنفذها. وعلى الرغم أن من الواضح أن هذه الأحكام تعد بمثابة خطوة هامة في معالجة موقف المجني عليهم، وهو موقف يكتسب أهمية أساسية في العدالة الدولية، فلا بد من أن نتذكر أن الطريقة الرئيسية التي يتصل بها كل فرد من المجني عليهم بالمحكمة هي الإدلاء بالشهادة. وفي المحكمة، قام قسم المجني عليهم والشهود بالتعامل مع نحو ٨٠٠ شاهد في السنتين الأخيرتين وحدهما، سافر معظمهم إلى لاهاي من يوغوسلافيا السابقة أو من بلدان أخرى. وعليه، فإن لدى محكمة يوغوسلافيا خبرة عملية واسعة يجب أن توضع في الاعتبار في صياغة القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة، وكذلك في عمليات وحدة المجني عليهم والشهود التابعة للمحكمة.

٥ – وللأسباب التي تقدم ذكرها، فإن التعليقات التالية تقتصر على مجالات الممارسة الفعلية لمحكمة يوغوسلافيا وتقتصر كذلك على المجالات التي إما أنها لم يبت فيها بعد بموجب القواعد المؤقتة للجنة التحضيرية أو لم يتم التطرق إليها. ويتضمن المشروع الحالي للجنة التحضيرية كثيرا من الدروس المستفادة في المحكمتين المخصصتين ويتسم بالتأكيد بالشمول فيما يتعلق بدور وحدة المجني عليهم والشهود[٣]. بيد أن هناك بضع جوانب من خبرة محكمة

(٣) من المفهوم أيضا أنه ستناقش أثناء الدورة الرابعة للجنة التحضيرية مجالات أخرى كالقواعد المتصلة بالشهود من الأطفال، وأن هذه المناقشات تستحق أكبر تأييد ممكن.

PURL: https://www.legal-tools.org/doc/1deb0a/

يوغوسلافيا تستحق النظر فيها لدى إنجاز الأجزاء ذات الصلة من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

ألف –المرونة الإدارية والمالية

٦ – من المسائل الرئيسية التي واجهت قسم المجني عليهم والشهود التابع لمحكمة يوغوسلافيا، كيفية أداء دوره في سياق الإجراءات والقواعد المعمول بها في الأمم المتحدة والقيام بواجباته في الوقت نفسه على النحو المنصوص عليه في النظام الأساسي وفي قواعد المحكمة. ومن المهم في هذا الصدد الإشارة إلى أن وحدة المجني عليهم والشهود مسؤولة عن إجراء العديد من الترتيبات السوقية للشهود بما في ذلك الحجز في الفنادق وتقديم المساعدة الفورية للشهود وتجهيز بدلات الإقامة لهم. وتعتبر هذه العناصر أساسية لتقديم الدعم والمساعدة للمجني عليهم الذين هم شهود في الوقت نفسه. وفي حين أن من الجوهري وجود إجراءات مالية ومحاسبية مناسبة بالنسبة لمصداقية أي محكمة، فقد وجدت وحدة المجني عليهم والشهود نفسها مرارا تحاول ''أن تقحم'' احتياجاتها الفريدة بالنسبة للشهود بما يتفق مع القواعد والاشتراطات المالية للأمم المتحدة المقررة لكفالة المساءلة في سياقات مختلفة جدا.

٧ – وهكذا، فإن سفر الشهود يعالج على سبيل المثال باستخدام نفس الشكل الذي يستخدم بالنسبة لموظفي الأمم المتحدة، ويخضع الحجز في الفنادق لقواعد الأمم المتحدة للمشتريات ويخضع الموظفون الذين يقدمون المساعدة للشهود لنفس أحكام العمل الإضافي الذي يخضع لها موظفو الأمم المتحدة الممولون من الميزانية العادية[٤]. وعلى الرغم من إيجاد حلول لهذه الصعوبات وغيرها من الصعوبات التي ينطوي عليها تكييف الدور الفريد الذي تؤديه وحدة المجني عليهم والشهود وفقا لإجراءات وقواعد الأمم المتحدة، فإن بعض هذه الإجراءات غير ملائم ومبدد للوقت. وعلاوة على ذلك، فإن على وحدة المجني عليهم والشهود أن تكفل سرية الشهود المحميين؛ وهذا أمر أكثر صعوبة إذا كانت الإجراءات والقواعد الإدارية تقتضي أن تتولى أقسام خارج وحدة المجني عليهم والشهود الموافقة أو التصديق على تسديد الأتعاب المقررة للشهود. أما الإجراءات التي تم اعتمادها لكفالة المحافظة على قواعد الأمم المتحدة الواجبة التطبيق بشأن المساءلة المالية والإدارية وتمكين

(٤) إن عناوين الكثير من السياسات التي اعتمدتها وحدة المجني عليهم والشهود تدل في حد ذاتها على ما تبذله الوحدة من جهود لتكييف احتياجات الشهود مع القواعد والإجراءات المالية للأمم المتحدة. وتشمل هذه السياسات: سياسة بدل الإقامة اليومي، وسياسة توفير الرعاية للأطفال، وسياسة التكفل بالمعالين، والسياسة المتعلقة بأشخاص الدعم المرافقين.

PURL: https://www.legal-tools.org/doc/1deb0a/

وحدة المجني عليهم والشهود مع ذلك من القيام بواجباتها، فهي غير عملية مع أنها قابلة للتنفيذ في بعض الحالات.

٨ - وفي ضوء هذه الخبرة، قد تود اللجنة التحضيرية أن تضع في اعتبارها الظروف الفريدة لوحدة المجني عليهم والشهود بشأن القواعد المالية والإدارية التي تنطبق على الأجهزة والوحدات الإدارية الأخرى للمحكمة. ويمكن أن تنص القواعد الواجبة التطبيق على أنه بالنظر لهذه الظروف، ستدخل تعديلات مناسبة على القواعد والإجراءات الإدارية والمالية المعتادة للمحكمة تجاه وحدة المجني عليهم والشهود، ولا سيما فيما يتعلق بالشهود المحميين. ومن شأن هذا الحكم أن يهيئ الأساس لصياغة إجراءات تسمح لوحدة المجني عليهم والشهود بالعمل بصورة أكثر كفاءة وكفالة السرية التامة للشهود المحميين. ويمكن، بدلا من ذلك، إدخال حكم في الأنظمة المالية للمحكمة، المنصوص عليه بموجب المادة ١١٣، لكفالة وجود المرونة اللازمة لوحدة المجني عليهم والشهود للقيام بواجباتها.

باء - العلاقة بين وحدة المجني عليهم والشهود والمحكمة

٩ - تشير خبرة محكمة يوغوسلافيا إلى أن وحدة المجني عليهم والشهود بما اكتسبته من خبرة هائلة ما فتئت تتلقى طلبات، في مختلف الحالات، بتقديم المشورة للدوائر بشأن التدابير المناسبة لحماية المجني عليهم والشهود. وعلى الرغم من أن طلب تقديم مشورة وخبرة وحدة المجني عليهم والشهود قد اتخذ أشكالا مختلفة، فإن قواعد المحكمة قد أضفت الطابع الرسمي على الدور الذي تقوم به وحدة المجني عليهم والشهود في حالة كل من الشهود على حدة. وعليه، فإن القاعدة ٧٥ (ألف) تنص حاليا على ما يلي:

> ”يجوز للقاضي أو الدائرة تلقائيا أو بناء على طلب أي من الطرفين أو من المجني عليه أو الشاهد المعني، أو من قسم المجني عليهم والشهود، الأمر باتخاذ التدابير المناسبة لتأمين خصوصية وحماية المجني عليهم والشهود، شريطة أن تكون هذه التدابير متفقة مع حقوق المتهم[٥]“.

١٠ - ويسمح هذا الحكم لوحدة المجني عليهم والشهود أن تتقدم بطلب بدون مسوغ إلى الدوائر لاتخاذ تدبير مناسب للحماية في حالة شاهد بعينه. وتمثل وحدة المجني عليهم والشهود غالبا أفضل وضع يسمح بتقديم توصية كهذه، باعتبارها على علم بحالة الشهود بكل دقة. وعلاوة على ذلك، ونظرا لأن قسم المجني عليهم والشهود ليس طرفا في الإجراءات، فإن

(٥) التوكيد مضاف. ولا تتدخل وحدة المجني عليهم والشهود عموما إلا عندما لا تقوم الأطراف باتخاذ الخطوات المناسبة لكفالة حماية المجني عليه أو الشاهد.

PURL: https://www.legal-tools.org/doc/1deb0a/

حكمه في هذه المسائل ليس مشوبا بوجود مصلحة في الإجراءات. وقد استخدمت وحدة المجني عليهم والشهود هذه القدرة على التدخل في عدد من الحالات وكان لذلك أثر طيب.

١١ - وقد تود اللجنة التحضيرية أن تضع في اعتبارها ممارسة محكمة يوغوسلافيا والقاعدة ٧٥ لدى صياغة القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات لديها. وفي حين أن هناك لغة في القواعد المؤقتة تسمح لوحدة المجني عليهم والشهود بتقديم المشورة العامة للمحكمة بشأن تدابير الحماية، فليس هناك على ما يبدو أي حكم يسمح لها بوضوح بالتقدم بطلب في أي قضية معينة. ونظرا لأن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لا يحظر على ما يبدو على وحدة المجني عليهم والشهود التقدم بطلبات اتخاذ تدابير الحماية في قضايا محددة، فإن خبرة محكمة يوغوسلافيا تؤيد اتباع نهج يتفق مع القاعدة ٧٥ لمحكمة يوغوسلافيا على النحو الموصوف أعلاه.

جيم - حماية المجني عليهم والشهود أثناء التحقيق وتقديم الدعم إليهم

١٢ - تعتبر مسألة كيفية معالجة مصلحة الشهود أثناء سير التحقيق صعبة كما ورد ذكره في القواعد المؤقتة[٦]: لأن موقف محكمة يوغوسلافيا مماثل لموقف المحكمة الجنائية الدولية: وتقتصر مسؤولية وحدة المجني عليهم والشهود عادة على الشهود الذين تقرر أن يدلوا بشهاداتهم في المحكمة. وهي ليست مسؤولة بوجه عام عن الأفراد الذين يجري استجوابهم أو يقوم المدعي العام أو الدفاع بإعدادهم كشهود ممكنين أو محتملين. وتقع المسؤولية عن الشهود المحتملين أثناء سير التحقيق بموجب قواعد محكمة يوغوسلافيا على المدعي العام. وبموجب القاعدتين ٣٩ و ٤٠ من قواعد محكمة يوغوسلافيا، يعهد إلى المدعي العام باتخاذ ''تدابير خاصة لتأمين سلامة الشهود المحتملين'' وبالطلب إلى الدول أن تتخذ التدابير اللازمة لحماية المجني عليهم والشهود.

١٣ - وما فتئت وحدة المجني عليهم والشهود تقوم في الواقع وفي بعض المناسبات، بتقديم المساعدة إلى المدعي العام في القضايا التي يكون فيها الشاهد المحتمل الذي لا يعتبر بعد شاهدا للمحكمة معرضا للخطر. بيد أنه في ضوء الأحكام القانونية للمحكمة الجنائية ومحكمة يوغوسلافيا، من الواضح أن المسؤولية عن الشهود المحتملين أثناء سير التحقيق في كلا الحالتين تقع أساسا على المدعي العام. وتخطو القواعد المؤقتة خطوة إلى الأمام إذ تنص على أن تقوم وحدة المجني عليهم والشهود بوضع مدونة لقواعد سلوك المحققين[٧]، وتنص

---

(٦) القاعدة المؤقتة ٤-١-٩ جيم ٣ '٨'، رقم ٢٦.

(٧) شرحه.

PURL: https://www.legal-tools.org/doc/1deb0a/

صراحة بوجه خاص على الأهمية الحاسمة لمسألتي الأمن والسرية. وبينما يعتبر هذا تطورا مشجعا، فإنه لا يزال من الجوهري أن تحدد المسؤوليات عن كل من المجني عليهم والشهود (المحتملين) بوضوح في القواعد.

دال – النقل إلى مكان جديد

١٤ – توصلت محكمة يوغوسلافيا إلى أن هناك عنصرا رئيسيا في حماية الشهود يتمثل في برنامج النقل إلى مكان جديد. ويحدث نقل الشاهد إلى مكان جديد عموما عندما لا يكون بإمكان الشاهد أن يعود إلى مكان إقامته بسبب تهديد مادي ناشئ من كونه أدلى بشهادته. وبالرغم من أن عدد الحالات الفعلية للنقل إلى مكان جديد لا يزال محدودا، فإن إمكانية النقل إلى مكان جديد كتدبير حمائي تعد حاسمة في بعض الحالات. وعليه، فقد تم الاتصال بعدد من الدول من أجل التوصل إلى اتفاقات لأخذ الأفراد المقرر نقلهم إلى مكان جديد في ظل ظروف معينة. بيد أن هناك عددا من المسائل الصعبة التي تنشأ أثناء سير المفاوضات بشأن هذه الاتفاقات. وتتصل هذه المسائل بوجه عام بالاستحقاقات التي يكون للأشخاص المنقولين الحق فيها، وبالمعالين الذين يسمح لهم بالانتقال مع الشاهد، والحق في الحصول على إقامة دائمة والحق في الحصول على عمل، وعدد الشهود المنقولين المحتملين الذين سيتم قبولهم أثناء فترة محددة من الزمن.

١٥ – ونظرا لأهمية النقل، قد يكون من المفيد أن تكون القواعد أكثر تحديدا في وضع المعايير التي ينبغي أن تحكم هذه الاتفاقات. ومن ثم، فإنه ينبغي أن يؤدي تعاون الدول بشأن نقل الشهود إلى مكان جديد على الأقل إلى تقديم المنافع والاستحقاقات المعادلة لتلك المنصوص عليها في اتفاقية اللاجئين. ولا يزال هذا هو موقف محكمة يوغوسلافيا في مفاوضاتها مع الدول للتوصل إلى اتفاقات لنقل الشهود.

١٦ – وقد نصت جميع اتفاقات النقل التي تفاوضت محكمة يوغوسلافيا بشأنها على أن تتحمل الدولة نفقات النقل. بيد أنه كان هناك بعض الحالات التي كان فيها توفر بعض الأموال الإضافية ضروريا لمساعدة المجني عليهم الذين كانوا بمثابة شهود، بسبب وجود حاجة إنسانية عموما. فقد ثبت أن هذا أمر صعب بموجب القواعد المالية المعمول بها في الأمم المتحدة. ومن ثم، قد يكون من المناسب أن يُنص، إما فيما يتعلق بالصندوق الاستئماني أو في الأنظمة المالية للمحكمة، على بعض المرونة في معالجة حالات من هذا النوع.

PURL: https://www.legal-tools.org/doc/1deb0a/

ثالثا – محامو الدفاع

ألف – مقدمة ولمحة عامة

١٧ – يعد توفير محام للدفاع عن المتهم من الملامح الأساسية للنظام القضائي في المحكمتين المخصصتين، ولدى كل من المنظمتين حاليا هياكل أنشئت خصيصا لإدارة المسائل المتعلقة بمحامي الدفاع وبتلبية احتياجاته. وقد كان يعهد بهذه المسؤوليات في محكمة يوغوسلافيا إلى وحدة محامي الدفاع[٨]. وتضطلع الوحدة بدور حاسم في كفالة وفاء المحكمة بالشرط المتمثل في حماية الحق الأساسي للمتهم في محاكمة عادلة. ومن ثم، وحتى يكون هذا الحق ذا جدوى، يجب أن تتاح لمحامي الدفاع الفرصة للاستعداد على نحو ملائم ولتقديم الدفاع عن المتهم.

١٨ – وقد ناقشت اللجنة التحضيرية عددا من المسائل المتصلة بمحامي الدفاع والهيكل المناسب الذي يتعين اعتماده لمعالجتها. وبالاضافة إلى النموذج الذي اتبعته المحكمتان المخصصتان، فقد تم الإعراب عن بعض التأييد لوجود إدارة لمحامي الدفاع تكون ''قائمة بذاتها'' بدرجة أكبر. وعلاوة على ذلك، فإن بعض محامي الدفاع الذين مثلوا أمام محكمة يوغوسلافيا قد أثاروا إمكانية تشكيل رابطة لمحامي الدفاع بالمحكمة على النحو الذي ذكره فريق الخبراء[٩]. ولمساعدة اللجنة التحضيرية، ترمي المناقشة التالية إلى توضيح ممارسة محكمة يوغوسلافيا بشأن محامي الدفاع وتحديد بعض المسائل التي ثارت في هذا الصدد.

باء – الأحكام والقواعد المنطبقة في النظام الأساسي

١٩ – إن المادة ٢١ من النظام الأساسي لمحكمة يوغوسلافيا تضمن للمشتبه بهم والمتهمين الحق في أن يساعدهم محامون، وذلك مطلب يتفق والالتزامات الدولية التي يفرضها قانون حقوق الإنسان. علاوة على ذلك، تكفل القواعد ٤٤ و ٤٥ و ٤٦ الحق في الحصول على محام بإنشائها أحكاما عامة لانتداب محامين للمتهمين. وتقضي هذه القواعد بأن يستوفي المحامي حدا أدنى من مؤهلات معينة، وتحدد طريقة لانتداب المحامين وتنشئ هذه القواعد أيضا إطارا لتقديم مساعدة قانونية في قضايا المتهمين المعوزين وتتناول ما ينبغي اتخاذه من خطوات في حالة حدوث سوء سلوك إلى جانب هذه الأحكام الأساسية، اعتمد مسجل

---

(٨) من الناحية الفنية، الاسم الرسمي لهذه الوحدة في محكمة يوغوسلافيا هو: مكتب المعونة القانونية ومسائل الاحتجاز.

(٩) A/54/634، الفقرة ٢١٩.

PURL: https://www.legal-tools.org/doc/1deb0a/

المحكمة، بالتشاور مع القضاة، توجيها يتعلق بانتداب محامي الدفاع[١٠]، وهو توجيه تم تعديله عدة مرات. وأصدر مسجل المحكمة أيضا مدونة لقواعد السلوك المهني يخضع لها حضور المحامين أمام المحكمة.

٢٠ - ويتضمن النظام الأساسي حكما مماثلا للمادة ٢١ من النظام الأساسي للمحكمة. فوفقا للمادة ١٤ (٣) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، تنص المادة ٦٧ (١) (د) بأن للمتهم الحق في أن يكون له محام يختاره هو، وأن تتولى المحكمة انتداب المحامي ودفع أتعابه ''إذا لم تتوفر له إمكانيات كافية لدفع أتعاب'' المحامي. وتتضمن القواعد المؤقتة للجنة التحضيرية، في الفقرة ٤-١-٩ جيم (٤-٧)، قواعد تتعلق بمحامي الدفاع. وعلى الرغم من أن هذه القواعد المؤقتة تتضمن من التفاصيل أكثر مما تتضمنه قواعد المحكمتين المخصصتين، فإن ثمة عددا من المسائل التي لا تزال فيما يبدو، من دون حل. ومن ثم، فإن القواعد والممارسات المتعلقة بمحامي الدفاع قد تكون مفيدة للجنة التحضيرية.

جيم - إدارة المسائل المتعلقة بحضور محامي الدفاع أمام المحكمة

١ - مبادئ عامة

٢١ - تسليما بحق المتهم بالحصول على مساعدة قانونية في جميع مراحل المحاكمة، فإن المحكمتين المخصصتين تكفلان هذا الحق من وقت توجيه الاتهام وحتى الاستئناف والمراجعة[١١]. وكما هو مذكور أعلاه، فإن مسجل المحكمة، بموجب قواعد محكمة يوغوسلافيا، مكلف بانتداب محامين للمشتبه بهم والمتهمين وترد الأنظمة المتعلقة بهذه المسائل في التوجيه المتعلق بانتداب محامي الدفاع. وقد أحيلت مسؤولية المتابعة اليومية للمسائل المتعلقة بمحامي الدفاع إلى وحدة محامي الدفاع التي تقع، من الناحية الإدارية، في قلم المحكمة وتخضع لإشراف مسجل المحكمة.

٢٢ - يستند النهج المتبع في قواعد محكمة يوغوسلافيا، وهو نهج ينعكس أيضا في النهج المتبع بوجه عام في تناول مسائل محامي الدفاع، إلى المبدأ المتمثل في أن مسجل المحكمة ليس طرفا في إجراءات المحاكمة، فالمسجل، في المقام الأول، هو المسؤول عن ضمان حصول المتهمين على المساعدة القانونية الملائمة والكافية، ليكفل حصول المتهمين على محاكمة عادلة. وينبغي ألا يغيب عن البال أن المسجل، في المحكمة، يقدم المساعدة للدفاع والادعاء

---

(١٠) IT/73/Rev.7.

(١١) يمنح الحق في الحصول على مساعدة قانونية للأشخاص المحتجزين تحت سلطة المحكمتين المخصصتين، بمن فيهم أولئك الذين يحتجزون بوصفهم شهودا، انظر المادة ٣ (باء).

PURL: https://www.legal-tools.org/doc/1deb0a/

العام، ومن ثم فهو محايد، إذ يقدم نفس المساعدة لكلا الطرفين. وهذا مبدأ هام، وإذا اتبع نهج مختلف في المحكمة الجنائية الدولية، أي إذا وجدت إدارة أكثر استقلالا، فينبغي أن يُبنى هيكلها على نفس المبادئ. علاوة على ذلك، من الجدير بالذكر أيضا أنه، إلى جانب الاستناد إلى مبادئ قضائية بالغة الأهمية، كالحق في الحصول على محاكمة عادلة، سيتم إنفاق أموال عامة لتغطية تكاليف المحامي المنتدب. وعليه، فإن أي طريقة تتبع في إدارة شؤون محامي الدفاع ودعمهم يجب أن تأخذ في الاعتبار المبادئ المنطبقة المتعلقة بالمسؤولية الإدارية والمالية. وإذا أخذ في الاعتبار مركز مسجل المحكمة في محكمة يوغوسلافيا وفي المحكمة الجنائية الدولية، فهو يتقلد المكان الأمثل لتحمل هذه المسؤولية. وعليه، إذا ألقيت المسؤولية على جهاز آخر في المحكمة، أو إذا أنشئت إدارة أكثر استقلالا، فسوف يقتضي الأمر اتخاذ إجراءات تكفل معالجة المسؤولية الإدارية والمالية على نحو كاف[١٢].

٢ - مسؤوليات وحدة محامي الدفاع

٢٣ - تشمل وحدة محامي الدفاع في محكمة يوغوسلافيا أربعة مجالات رئيسية هي: (أ) مساعدة مسجل المحكمة في وضع قائمة بالمحامين المتاحين لانتدابهم للدفاع عن المتهمين والاحتفاظ بها، والتحقق من مؤهلاتهم؛ (ب) البت في ما إذا كان المتهم أو المشتبه به يستحق أن ينتدب له محامي دفاع؛ (ج) المساعدة في إدارة نظام تقديم المساعدات القانونية في المحكمة استنادا إلى قواعدها وممارساتها. ومن ذلك، الأجور والنفقات وسفر أعضاء فريق الدفاع؛ (د) الاتصال، بوجه عام، بمحامي الدفاع. ويشمل هذا إصدار الأذون بترتيبات السفر، وأماكن العمل وما يتصل بذلك من دعم، والقيام بالترتيبات اللازمة لتدريب محامي الدفاع.

٢٤ - فيما يتعلق بأجور محامي الدفاع وسداد التكاليف والنفقات المتكبدة، فإن أحكام التوجيه لا تكفل أن تكون الموارد المتاحة للمحامين المنتدبين كافية فحسب، بل تسمح بتقديم مساعدة مماثلة للمساعدة المقدمة للادعاء العام. أضف إلى ذلك أن التوجيه ينص على أن للمحامي المنتدب أن يستعين بمساعدين قانونيين، ومحققين، ومترجمين شفويين، ومستشارين وغيرهم من موظفي الدعم اللازمين لإعداد الدفاع[١٣]. وقد اعتمدت هذه

(١٢) انظر مقترحات الرابطة الدولية لمحامي الدفاع في القضايا الجنائية بوجه خاص اقتراح إنشاء مكتب مستقل (الرابطة الدولية لمحامي الدفاع في القضايا الجنائية)، ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٨، فيما يتعلق بمسائل الدفاع في المحكمة الجنائية الدولية.

(١٣) بسبب القيود على الميزانية وغير ذلك من الاعتبارات، وضعت قيود على عدد موظفي الدفاع الذين يجوز للمحامي المنتدب أن يستعين بهم والمبلغ الذي يمكن أن يسدد لهؤلاء الأشخاص (A/53/375-S/1997/729، الفقرة ٨٧).

PURL: https://www.legal-tools.org/doc/1deb0a/

الأحكام لكفالة حصول المتهمين على دفاع كاف، وتحقيق تكافؤ القوى بين الادعاء والدفاع. علاوة على ذلك، فإن وحدة محامي الدفاع ملزمة بمساعدة الدفاع بأن تكفل دخول محامي الدفاع إلى قاعات المحكمة وإطلاعه على أي وثائق ذات صلة. والى جانب تقديم هذا الدعم إلى محامي الدفاع، فإن وحدة محامي الدفاع مكلفة بتقديم بعض المعلومات والمساعدة مباشرة إلى المتهمين. ومن ثم، فإن وحدة محامي الدفاع تقدم طائفة واسعة من خدمات الدعم فضلا عن القيام بأعمال إدارية ذات أهمية.

٣ - انتداب محامي الدفاع وتقديم المساعدة القانونية

٢٥ - لكي يتسنى تقديم مساعدة قانونية فورية لمتهم أو مشتبه فيه، تنص القاعدتان ٤٤ و ٤٥ لمحكمة يوغوسلافيا على أن ينشئ مسجل المحكمة قائمة بالمحامين المؤهلين ويحتفظ بها. وعلى الرغم من أن هذه القائمة تستكمل بصورة مستمرة، فقد جرت الممارسة في محكمة يوغوسلافيا بوجه عام على أن يقوم المتهم باختيار محامي دفاعه بنفسه. وفي حالة عوز المتهم، يقوم مسجل المحكمة، بعد أن يحدد ما إذا كانت معايير العوز مستوفاة، بانتداب محام للمتهم من القائمة. وفي واقع الممارسة، وفي محاولة للتأكد من أن يكون للمتهم محام يختاره هو، وعندما يقوم المتهم باختيار محام ليس في القائمة، يطلب من ذلك الشخص أن يقدم طلبا لإضافة اسمه إلى القائمة (شريطة أن يستوفي المؤهلات المطلوبة)، وأن ينتدب ليمثل المتهم.

٢٦ - وفيما يتعلق بحرية المتهم المعوز في أن يكون له محام يختاره هو، عالجت دائرة الاستئناف هذه المسألة في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، في قضية أكايسو. ففي تلك القضية، كان مسجل المحكمة قد قرر الحد من اختيار محامي الدفاع استنادا إلى معيار جنسية المحامي ليكفل تنوعا جغرافيا أوسع نطاقا في المحامين. وقد قررت دائرة الاستئناف، في قرارها ذلك، أن يكون لذلك المتهم الحق في اختيار محامي دفاعه بصرف النظر عن جنسية المحامي، وذلك نظرا لأن المحامي كان مدرجا في القائمة أصلا[١٤].

٢٧ - وكما تقدم ذكره، فإن حق المتهمين والمشتبه بهم من المعوزين في الحصول على مساعدة قانونية مجانية مكفول بموجب قواعد المحكمتين المخصصتين كلتيهما. والإطار القانوني لانتداب محامي الدفاع محدد في التوجيه، وهو إطار يحدد الاجراءات المتعلقة بعمليات

---

(١٤) أمرت دائرة الاستئناف مسجل المحكمة بأن ينتدب المحامي الذي اختاره المتهم ليمثله، وقد أشارت الدائرة، لدى اتخاذها قرارها ذلك، إلى أن المحامي الذي اختاره المتهم كان مدرجا في قائمة المحامين المعتمدين، ولذلك فقد كانت لدى المتهم تطلعات مشروعة بأن "ينتدب المحامي الذي اختاره هو ليمثله. محامي الادعاء ف. جان - بول أكاييسو، القرار المتعلق بانتداب المحامين ، ICTR-96-4-A, App.Ch.، ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٩. وقد غيرت محكمة رواندا سياستها بعد ذلك.

PURL: https://www.legal-tools.org/doc/1deb0a/

الانتداب هذه. ومع ذلك، فعلى الرغم من أن المساعدة القانونية مكفولة أيضا بموجب النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، فإن هذا النظام لا يحدد الجهاز التابع للمحكمة الذي سيضطلع بمسؤولية إدارة نظام المساعدة القانونية. لذلك قد يكون مفيدا للجنة التحضيرية أن تحيط علما بالممارسات التي ظلت تتبع في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والتي عينت مسجل المحكمة بصفته المسؤول الملائم لإدارة شؤون محامي الدفاع.

٢٨ - وفيما يتعلق بأجرة محامي الدفاع، تقوم المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة بتعويض محامي الدفاع على أساس الأجر بالساعة. وقد تعرض هذا النظام للنقد في عدد من الجوانب، فبعض المحامين يرون أن أجرة الساعة الواحدة متدنية أكثر مما ينبغي، في حين يذهب آخرون إلى أن دفع الأجر بالساعة قد يؤدي إلى إطالة أمد المحاكمات، فالمحامون لا يجدون أي حافز مالي يدفعهم إلى اختصار مدة المحاكمة[١٥]. وعلى الرغم من هذه الحجج قد يكون لها ما يبررها، فإن النظم البديلة تنشئ صعوبات أخرى. على سبيل المثال، قد لا يكون من العدل أو الملائم تعويض المحامين عن أتعابهم بأشكال مختلفة لمجرد أنهم يأتون من بلدان مختلفة. ومن ثم فإن نظام التعويض على أساس الأجر بالساعة يبدو أسلمها بالنسبة لمحكمة يوغوسلافيا.

٤ - مؤهلات محامي الدفاع

٢٩ - على الرغم من أهمية أن تكون العلاقة قائمة على الثقة بين المتهمين ومحاميهم، فإن حق المتهمين في اختيار ممثليهم القانونيين بحرية ليس حقا مطلقا، وقد فرضت المحكمتان المخصصتان أنظمة تحكم المسائل المتصلة بمؤهلات المحامين وسلوكهم.

٣٠ - وتحدد القواعد الحد الأدنى من المؤهلات التي يتعين أن يستوفيها المحامي ليمثل مشتبها به أو متهما. ومن هذه الشروط السماح له بممارسة المحاماة في دولة ما أو أن يكون أستاذا جامعيا في مجال القانون، وأن يكون خاضعا لأي قواعد أو أنظمة تعتمدها المحكمة وتتصل بمحامي الدفاع، وأن يجيد التحدث بإحدى لغتي العمل لدى المحكمة. وتشترط محكمة رواندا أيضا أن تكون لمحامي الدفاع خبرة ١٠ سنوات على الأقل في هذا المجال، ولا يعمل بهذا الشرط بموجب قواعد محكمة يوغوسلافيا السابقة[١٦].

٣١ - إذا أخذ في الاعتبار أن معظم محامي الدفاع لم يمارسوا قط أعمال المحاماة على صعيد دولي من قبل، وأن اجراءات المحكمتين المخصصتين ذات طابع فريد في نوعه، فإن الصعوبات الرئيسية التي تواجه محامي الدفاع في محكمة يوغوسلافيا تتصل بوجه عام بالاجراءات المتبعة

(١٥) لا تزال المحكمة تدرس الترتيبات الممكنة الأخرى، من قبيل نظام دفع مبالغ مقطوعة.

(١٦) ترى محكمة يوغوسلافيا السابقة أن وضع برنامج تدريبي يبدو وسيلة فعالة لكفالة الأهلية.

PURL: https://www.legal-tools.org/doc/1deb0a/

أمام هذه المحكمة. وعليه، فبالنظر إلى أن محكمة يوغوسلافيا وقواعدها هي ذات طابع جديد، فقد اتخذت مبادرات لتنفيذ برامج تدريب لإعداد محامي الدفاع لممارسة المحاماة أمام المحكمة. وقد أنشئ مؤخرا برنامج توجيه وتدريب لتزويد محامي الدفاع بتدريب تمهيدي لتعريفهم بقواعد محكمة يوغوسلافيا وممارساتها. وسوف تشمل هذه الدورة التدريبية أيضا دراسة لدور محامي الدفاع وأخلاقهم، وستناقش أوجه الشبه والاختلاف بين نظم الاجراءات الجنائية للقانون العام والقانون المدني[١٧] علاوة على القانون الإنساني الدولي. ولا ريب في أن تقويم المزيد من التدريب سيفيد في زيادة كفاءة الاجراءات وعدالتها، وقد تود اللجنة التحضيرية أن تنظر في وضع برنامج تدريب إلزامي لجميع محامي الدفاع.

٣٢ - ويتمثل شرط آخر ورد في القاعدة ٤٥ (ألف) لمحكمة يوغوسلافيا في أن على محامي الدفاع أن يكون قادرا على التحدث بإحدى لغتي عمل المحكمة أو كلتيهما. غير أن تجربة المحكمة تشير إلى أن استيفاء هذا الشرط قد يكون صعبا إذ أن هناك العديد من محامي الدفاع المحتملين الذين لا يجيدون التحدث بالفرنسية أو الانكليزية. ومن ثم، فإن القواعد تنص على أن يعين مسجل المحكمة، في بعض الحالات، محاميا يجيد التحدث بلغة المشتبه به أو المتهم وإن كان لا يجيد التحدث بالانكليزية أو الفرنسية[١٨]. وإذا أخذ في الاعتبار أنه سيكون لدى المحكمة الجنائية الدولية، على سبيل الافتراض، متهمون من جميع أنحاء العالم ويريدون محامين من بلدانهم الأم، فينبغي أن تعالج مسألة اللغات إذن بشيء من المرونة.

دال - الأخلاق والانضباط

٣٣ - من أصعب المسائل التي تنشأ فيما يتصل بمحامي الدفاع كيفية تنظيم ورصد المسائل الأخلاقية وفرض تدابير تأديبية. ففي العديد من البلدان يقوم بالإشراف على القوانين المتعلقة بالمسؤولية الأخلاقية والمهنية رابطات قانونية محترفة أو رابطات المحامين. وفي حالة وجود محكمة أو هيئة قضائية دولية، فعلى الرغم من أن للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة فريق

(١٧) إن التركيبة الفريدة لقواعد المحكمة وممارساتها - التي هي مزيج من كلا النظامين - تتطلب فهما لتقنيات كلا النظامين ومعرفةخبيرة بهما. فمحامو الدفاع الذين لديهم خبرة في مجال القانون المدني سيحتاجون إلى التدريب في فن الاستجواب. وبالمثل، فإن محامي الدفاع الذين تستند دراستهم إلى نظم القانون العام سيحتاجون إلى تعريفهم بسمات القانون المدني في إجراءات إقامة الدعوى.

(١٨) في قضية إردِيمويتش، اتخذ قرار بانتداب محام ليمثل المتهم على الرغم من أنه لم يستوف شرط اللغة، وذلك لأنه سبق أن مثله في دعاوى محلية، وكسب ثقته، وكان على معرفة بجميع جوانب القضية المقدمة ضده وشارك بصفة غير رسمية في مناقشات مع المدعي العام. المدعي العام ف. إردِيمويتش، الأمر المتعلق بتعيين محامي الدفاع، IT-96-22-PT، الفصل الأول، ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٦.

PURL: https://www.legal-tools.org/doc/1deb0a/

استشاري[١٩]، لا يوجد تنظيم من هذا القبيل للإشراف على تنفيذ هذا القانون. ولذلك، فحتى تعالج هذه المسائل، أصدرت المحكمة مدونة لقواعد السلوك المهني لمحامي الدفاع[٢٠]، وهي المدونة التي أصدرها مسجل المحكمة عملا بالقاعدتين ٤٤ و ٤٦ للمحكمة. وقد جرت صياغة المدونة بعد أن تم استعراض عدد كبير من مدونات قواعد السلوك من نظم قانونية مختلفة. وتحدد هذه المدونة التزامات محامي الدفاع إزاء موكليهم، وإزاء المحكمة والأطراف الثالثة[٢١]. ومدونة المحكمة هي التي تسود، في حالة وجود تعارض بشأن أي مدونة لقواعد السلوك قد يخضع لها المحامي في مجال اختصاصه. وفي حين لا يملك مسجل المحكمة السلطة للقيام، تلقائيا، بمعالجة سوء السلوك أو لفرض تدابير تأديبية، فإمكانه إحالة المسألة إلى رئيس المحكمة لاتخاذ الإجراء الملائم. وحينما يتبين حدوث سوء سلوك، بإمكان رئيس المحكمة حينذاك، أن يحيل لمسألة إلى السلطة الوطنية المختصة وأن يأمر بشطب محامي الدفاع من قائمة محامي الدفاع المعتمدين. وقد تود اللجنة التحضيرية، لدى إعدادها مدونتها، أن تنظر في أن يكون لها آلية إنفاذ قوية بالنسبة لجميع المحامين سواء كانوا منتدبين أم لا.

٣٤ - من الجدير بالذكر أيضا، أن القاعدتين ٤٦ و ٧٧ لمحكمة يوغوسلافيا تنظم القواعد التي ينبغي أن تطبق في حالة حدوث انتهاك لحرمة المحكمة. وقد حدثت عدة حالات وجهت فيها إلى محامي دفاع تهمة انتهاك حرمة المحكمة. وهناك إجراءان يتعلقان بانتهاك حرمة المحكمة، وكلاهما يتصلان بسوء سلوك خطير من جانب محامين، لا يزالان معلقين أمام دائرتي المحاكمة والاستئناف[٢٢]. وقد أصدرت دائرة الاستئناف حكما واحدا يتعلق بتهمة انتهاك حرمة المحكمة، في قضية تاديتش[٢٣].

---

(١٩) تنشئ المادة ٣٢ من التوجيه المتعلق بانتداب محامي الدفاع، IT/73/Rev.7، الاجراءات والمعايير المتعلقة بالفريق الاستشاري وتشكيله.

(٢٠) مدونة قواعد السلوك بالنسبة لمثول محامي الدفاع أمام المحكمة الدولية، IT/125.

(٢١) تتضمن المدونة قواعد للسلوك المهني تعد في بعضها إلزامية وتأديبية (موضوعة بصيغة ''يجب'' و ''لا يجب'') وفي بعضها الآخر تأسيسية ووصفية (بصيغة ''يجوز'' بوجه عام).

(٢٢) انظر، على سبيل المثال، المدعي العام ف. زلاتكو اليكسوفسكي، القرار المتعلق بطلب السيد فوبيلو الإذن بالاستئناف ضد قرار دائرة المحكمة بانتهاكه حرمة المحكمة، IT-95-14/1-A-R77, App.Ch، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨؛ والمدعي العام ف. ميلان سيميتش وغيرهما، الأمر المتعلق بالإفراج عن وثائق سرية في مسألة دعاوى انتهاك حرمة المحكمة الموجهة ضد محامي الدفاع وأحد المتهمين، IT-95-9-R77، ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩.

(٢٣) انظر: المدعي العام ف. دوسكو تاديتش، الحكم المتعلق بالادعاءات الموجهة ضد محامي الدفاع، ميلان فوجين، بانتهاكه حرمة المحكمة، IT-94-1-A-R77, App.Ch.، ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠.

PURL: https://www.legal-tools.org/doc/1deb0a/

٣٥ - وكما ورد ذكره أعلاه، فإن استخدام سلطات المحكمة فيما يتعلق بانتهاك حرمتها، لن يحدث إلا لماما. لذلك، من الأهمية بمكان وضع وتنفيذ آليات أخرى لرصد السلوك الأخلاقي لمحامي الدفاع وإنفاذ المعايير الواجبة التطبيق.

PURL: https://www.legal-tools.org/doc/1deb0a/